

17

2016

الراشدون

النفس في التراث العربى اسلامى

النفس وعلومها من منظور علمى مختلف

إصدارات لجنة التراث النفسى العربى اسلامى

عدد 17



2016

إصدارات مؤسسة العلوم النفسية العربية



# آية الاستدلال والمستند الأصلي

د أحمد المطيلي

الفهرس

4	مقدمة
5	آية الاستنذان
6	أسباب النزول
7	بين النسخ والإلغاء
8	بين الوجوب والندب
8	من المخاطبة والمعنى بالاستنذان؟
9	مفهوم الطفل
11	العوراة الثلاثة
14	تعلييل حكم الاستنذان
14	لكن كيف عمل المفسرون والفقهاء حكم الاستنذان هذا؟
17	مفهوم المشهد الأصلي
20	المشهد الأصلي بين فرويد وسبوك
23	الدلالة الإعجازية لآية الاستنذان
26	عود على بدء
28	خاتمة
30	المراجع
35	مراجع الكتاب

## آية الاستئذان والمشهد الأصلي

### مقدمة

لقد تضمنت الآية الثامنة والخمسون من سورة النور، وهي الآية التي تعارف عليها المفسرون بآية الاستئذان، أحكاماً شرعية ذات دلالات نفسية وتربوية وخلقية هي أدخل فيما يسمى اليوم بالتربية الجنسية. على أن الاطلاع على كتب التفسير واجتهادات الفقهاء والمربين قديماً وحديثاً بالمقارنة مع نتائج الدراسات النفسية المعاصرة بصدده مفهوم "المشهد الأصلي" يحملنا على الإقرار بأن الحكم المتعلق بالاستئذان في الأوقات الثلاثة التي نصت عليها الآية يحكم بضرورة اعتبار الجانب النفسي في الفهم والتأويل والتفسير.

ويهمني في هذا البحث أن أتوسع في النظر إلى آية الاستئذان بما يكشف عن مواطن الإعجاز فيها في ضوء المعارف النفسية المعاصرة. وأقصد بالإعجاز العلمي تحديداً ما ورد في القرآن الكريم من وقائع أو حقائق خارقة للعادة في البيان أو الإدراك أو الفهم وقت نزول الوحي، فيعجز الإنسان عن استكناه دلالاتها وأبعادها إلا أن يلجأ إلى المنهج العلمي القائم على القواعد والمبادئ المتعارف عليها وعلى رأسها الملاحظة والاستقراء والتجريب متى توافرت الشروط المناسبة للاجتهاد في البحث والتجديد في المنهج والإبداع في الفهم. وبهذا المعنى يتساقط مفهوم الإعجاز العلمي مع التفسير العلمي متى كان القصد بيان الآيات الدالة على عظمة الخالق وبداع حكمته وجليل صنعه وبلغ تدبيره لخلق في الآفاق والأنفس على سبيل التحدي، مع فارق أساس هو أن الإعجاز العلمي الحق يتخطى الكشف عن القوانين العلمية المتغيرة متوخياً الوقوف على السنن الإلهية الثابتة التي

يهمني في هذا البحث  
أن أتوسع في النظر  
إلى آية الاستئذان بما  
يكشف عن مواطن  
الإعجاز فيها في ضوء  
المعارف النفسية  
المعاصرة

لا تقبل التبديل ولا التحويل.

وحسبي هنا أن ألفت النظر إلى ما تتطوي عليه آية الاستئذان من إعجاز نفسي وتربوي وتشريعي خفي عن غير واحد من علماء التفسير قديما وحديثا. وقيل ذلك لا بد من استعراض جهود المفسرين في فهم الآية واستنباط قضاياها وأحكامها بنوع من التفصيل والإسهاب.

### آية الاستئذان

يقول الله تعالى :

"يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون عليكم بعضكم على بعض كذلك يبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم، وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم كذلك بين الله لكم آياته والله عليم حكيم"<sup>1</sup>.

تنص الآية الأولى على وجوب الاستئذان في أوقات ثلاث : من قبل صلاة الفجر وفي الظهيرة وقت القبلولة ومن بعد صلاة العشاء. هذه الأوقات الثلاث يسميها القرآن ثلاث عورات تأكيدا على وجوب الاستئذان من ما ملكت الأيمان ومن الذين لم يبلغوا الحلم، ولذلك سميت بآية الاستئذان. لنلاحظ أن حكم الاستئذان الوارد في الآية السابعة والعشرين من سورة النور<sup>2</sup> يخص الاستئذان من خارج البيوت، وهو حكم خاص بالكبار، بينما الأمر هنا يتصل مباشرة بالاستئذان داخل البيوت ويتعلق أساسا بالأطفال. غير أن الآية لم تطل صراحة هذا الحكم وإنما تركته لاجتهادات المجتهدين عبر الأجيال المتلاحقة على نحو ما سنطلع عليه في ثنايا البحث. وسيكون من مهمتنا الوقوف على بعض التعليقات قبل أن نخرج على مفهوم المشهد الأصلي، وهو من المفاهيم المتداولة في علم النفس الحديث والمعاصر، ويرجع الفضل في اكتشافه إلى سيجموند فرويد (1939-1956) مؤسس مدرسة التحليل النفسي.

ولنبداً أولاً بإطالة متأنية على أسباب النزول الخاصة بهذه الآية توخياً لفهم السياق الزمني والمكاني لها.

يتساقط مفهوم الإعجاز العلمي مع التفسير العلمي متى كان المقصد بيان الآيات الحالية على عظمة الخالق وبديع حكمته وجليل صنعه وبلغ تدبيره لخلقته في الأفاق والأنفس على سبيل التجدد، مع فارق أساس هو أن الإعجاز العلمي الحق يتخطى الكشوف عن القوانين العلمية المتغيرة متوخياً الوقوف على السنن الإلهية الثابتة التي لا تقبل التبديل ولا التحويل

حسبي هنا أن ألفت النظر إلى ما تتطوي عليه آية الاستئذان من إعجاز نفسي وتربوي وتشريعي خفي عن غير واحد من علماء التفسير قديما وحديثا. وقيل ذلك لا بد من استعراض جهود المفسرين في فهم الآية واستنباط قضاياها وأحكامها بنوع من التفصيل والإسهاب.



11. الجوزية ابن قيم (ت. 751 هـ / 1350م). تحفة المودود بأحكام المولود، ضبط وتحقيق: سعيد بن بسيوني زغلول، بيروت، دار الفكر، 1407 هـ / 1987م، م. 5، ط. 1.
12. ابن عجيبة (ت. 1224 هـ). الفهرسة، تج. عبد الحميد صالح حمدان، القاهرة، دار الغد العربي، 1410 هـ / 1990 م.
13. ابن العربي أبو بكر (ت. 543 هـ / 1148م). أحكام القرآن، تج. علي محمد الجاوي، دار الرشد الحديثة، د. ت. م. 3.
14. ابن قتيبة أبو محمد (ت. 276 هـ / 889م). تفسير غريب القرآن، تج. أحمد صقر، بيروت، دار الكتب العلمية، 1378 هـ / 1958 م.
15. ابن قيم الجوزية (ت. 751 هـ / 1350م). تحفة المودود بأحكام المولود، بيروت، دار الكتب العلمية، 1403 هـ / 1983 م.
16. ابن كثير (ت. 774 هـ). تفسير ابن كثير، بيروت، دار الأندلس، 1983 م، ط. 4.
17. حوى سعيد (1985). الأساس في التفسير، القاهرة، دار السلام، 1409 هـ / 1989 م، ط. 2.
18. دروزة محمد عزة (1963). التفسير الحديث، عيسى البابي الحلبي، 1383 هـ، ج. 10.
19. الديلمي عبد الصمد (1987). المعرفة والجنس، من الحداثة إلى التراث، البيضاء، عيون المقالات.
20. الذهبي محمد حسين (1976). التفسير والمفسرون، القاهرة، مكتبة وهبة، 1409 هـ / 1989م، ط. 4.
21. الرازي الفخر (ت. 606 هـ / 1210م). التفسير الكبير، طهران، دار الكتب العلمية، ج. 24، ط. 2.
22. الزمخشري محمد بن عمر (ت. 528 هـ / 1148م). الكشف عن غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، بيروت، دار الكتاب العربي، 1407 هـ / 1987 م، ج. 3، ط. 3.
23. السمين الحلبي إبراهيم شهاب الدين. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تج. علي محمد عوض وآخرون، بيروت، دار الكتب العلمية، 1414 هـ / 1994م، ج. 5.
24. سيوك بنجامين (1975). مشاكل الآباء في تربية الأبناء، تر. منير عامر، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
25. السيوطي جلال الدين (ت. 911 هـ / 1505م). الدر المنثور في التفسير بالمأثور (مختصر تفسير ترجمان القرآن)، بيروت، دار الكتب العلمية، 1411 هـ / 1990 م، ج. 5.

26. " الإتقان في علوم القرآن، تح. محمد أبو الفضل، القاهرة، مكتبة دار التراث، د. ت.، ج. 3 و4.
27. الشافعي (ت. 204 هـ / 820م). أحكام القرآن، تح. عبد الغني عبد الخالق، بيروت، دار إحياء العلوم، 1410هـ / 1990 م
28. شديد محمد (1982). منهج القرآن في التربية. بيروت، مؤسسة الرسالة.
29. الشربيني الخطيب (ت. 977 هـ / 1569م). السراج المنير، بيروت، دار المعرفة، د. ت. ج. 2، ط. 2.
30. الشوكاني محمد بن علي (ت. 1250 هـ). فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، بيروت، دار الفكر، 1304 هـ / 1983 م، م. 4
31. الصابوني محمد علي. صفوة التفاسير، بيروت، دار القرآن الكريم، 1402 هـ / 1981م، م. 2، ط. 4.
32. الصاوي أحمد، حاشية العلامة الصاوي على تفسير الجلالين، بيروت، دار الفكر، د. ت.، م. 3.
33. الطبري أبو جعفر محمد بن جرير (ت. 310 هـ / 923م). جامع البيان عن تأويل آي القرآن، بيروت، دار الفكر، 1408هـ / 1988 م، م. 10.
34. عبد الكافي إسماعيل عبد الفتاح (1994). وصايا إسلامية في أدب الذرية، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1415 هـ.
35. عبد الواحد مصطفى. الإسلام والمشكلة الجنسية، القاهرة، دار الاعتصام، 1391 هـ / 1971 م، ط. 3.
36. علوان عبد الله ناصح. تربية الأولاد في الإسلام. دار الإسلام، 1418 هـ / 1997 م، ط. 31.
37. فرويد سيجموند (1905). ثلاث مقالات في نظرية الجنسية، تر. سامي محمود علي، القاهرة، دار المعارف، 1963.
38. " " (1939). معالم التحليل النفسي، تر. محمد عثمان نجاتي، القاهرة، دار النهضة العربية، 1966، ط. 4
39. القرطبي أبو عبد الله (ت. 671 هـ). الجامع لأحكام القرآن، تح. أبو إسحاق إبراهيم أطفيش، م. 12، د. ت.
40. قطب سيد. في ظلال القرآن، 1402 / 1982م، م. 4، ط. 10.
41. القيسي مروان إبراهيم (1985). الإسلام والمسألة الجنسية، إربد، 1405 هـ لابلاش جان وبونتاليس جان بول (1967).





4. Freud Sigmund (1908). « Les théories sexuelles infantiles ». In : La vie sexuelle, p. 14-27 , Paris, P. U. F.1977, 5<sup>ème</sup> édition.
5. « (1918). « Extrait de l'histoire d'une névrose infantile », In : Gardner M. (1971). L'homme aux loups par ses psychanalystes et par lui-même tr. de l'allemand et de l'anglais : L. Weibel, Paris, Gallimard, 1981.
6. Grand dictionnaire de la psychologie (1991), Larous-Bordas, 2000
7. Marland Sege (1973). Voulez vous un enfant heureux ?. Paris, Flammarion
8. Neill A. S. (1960). Libres enfants de Summerhill, tr. de l'anglais : M. Laguilhomie, editions de la Découverte, 1970.
9. Perron-Borelli (1997). Dynamique du fantasme, P. U. F.
10. Pezeu-Massabuau Jacques (1983). La maison, espace social, Paris, P. U. F.
11. Spock Benjamin (1988). L'art d'être parents, tr. de l'américain : J. Vaillancourt, Québec, Editions de l'Homme, 1990.
12. Stoller R. J. (1968). Recherches sur l'identité sexuelle à part le transexualisme, tr. de l'anglais : M. Novodersqui, Paris, Galiimard, 1978/  
Vocabulaire de la psychanalyse (1967).J. Laplanche et J.-B. Pontalis, Paris, P. U F.

## مراجع الكءابء

- \* هذا النص الكامل للبعء الذي ألقى في المؤءمر المغاربي الأول والوطني الثاني للإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة النبوءة، وقد نظم بكلية العلوم الءابعة لجامعة عبد المالك السعدي بءطوان (المغرب) ما بين 15 و16 شوال 1428 الموافق لـ26 و28 أكتوبر 2007 للميلاد. وقد أءءلت عليه بعض الءعديلات والإضافات الطفيفة الءي اقتضتها المراجعة.
- <sup>1</sup> سورة النور (آبة 56 و57 برواية ورش، و 58 و59 برواية حفص).
- <sup>2</sup> "يا أيها الذين آمنوا لا ءءءلوا بيوتا غير بيوءكم ءءى ءسءأنسوا وءسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لءلكم ءذكرون" (سورة النور، آبة 27).
- <sup>3</sup> الفخر الرازي، ج. 24، ص. 28-29، فهذه الرواية أطول ما وقءت عليه في كءب الءفسير. قارن على سبيل المءال مع ما ورد عند ابن الجوزي، **زاد المسير**، م. 5، ص. 373؛ وأبو ءيان الأءلسي، ج. 6، ص. 471-472؛ والءطيب الشربيني، ج. 2، ص. 738.
- <sup>4</sup> كذا أورد اسمها عند الطبري والفخر الرازي. وأورده غيره بصيغ ءءلفة كأسماء بنت مرءء (عند الءافظ الجوزي والقرطبي وابن كءير والشربيني)، وأسماء بنت أبي مرشد (عند الزءءشري) وأسماء بنت مرشءة (عند السيوطي).
- <sup>5</sup> الفخر الرازي، ج. 24، ص. 29. قارن مءلا مع ما يورده كل من: ابن كءير، ج. 5، ص. 124-125، والسيوطي. **الءر المنءور**، ج. 5، ص. 101.
- <sup>6</sup> ورد في النص المطبوع "يواقفوا" والصءيء ما أثبءنا.
- <sup>7</sup> النيسابوري، ج. 3، ص. 328. انظر كذلك الرواية نفسها مع اءءلاف يسير في ألفاظها: ابن كءير، ج. 5، ص. 124، والسيوطي. **الءر المنءور**، ج. 5، ص. 101.
- <sup>8</sup> يقول ابن الجوزي: "روي عن ابن المسيب أنه قال: "قال هي منسوءة بقوله: "وإذا بلغ الأطفال منكم الءلم فليءءأءنوا"، وهذا ليس بشيء لأن معنى الآبة "وإذا بلغ الأطفال منكم أي من الأءرار الءلم فليءءأءنوا، أي في جميع الأوقات في الءءول عليكم كما اسءأءن الذين من قبلهم"، يعنى كما اسءأءن الأءرار الكبار الذين بلغوا قبلهم، فالبالغ يسءأءن في كل وقت، والطفل والمملوك يسءأءن في العورات الءلءا" (**نواسء القرآن**، ص. 201).

- 8.1 البغوي، ج. 3، ص. 355
- 9 ابن كثير، ج. 5، ص. 124
- 10 قارن نص هذه الرواية لعكرمة عن ابن عباس مع ما أورده القرطبي (م. 12، ص. 303) في تفسيره مع الزيادة التي أثبتتها المحقق في نسخة ك "ولا نعمل بها!"
- 11 الخطيب الشريبي (ج. 2، ص. 639). والهامش أعلاه يدعم هذا الترجيح.
- 12 عقب أبو بكر بن العربي على دعوى النسخ بقوله: "وهذا ضعيف جدا بما بيناه في غير موضع من أن شروط النسخ لم تجتمع فيه من المعارضة، ومن التقدم والتأخر، فكيف يصح لناظر أن يحكم فيه؟" (م. 3، ص. 1397).
- 13 وإلى مثل ذلك ذهب القرطبي في تعليقه على ترك الناس الاستئذان بعد أن جاءهم الله بالستور والخير حسبما ورد في رواية عكرمة عن ابن عباس. يقول القرطبي: "هذا متن حسن، وهو يرد قول سعيد وابن جبير، فإنه ليس فيه دليل على نسخ الآية، ولكن على أنها كانت على حال ثم زالت، فإن كان مثل ذلك الحال فحكمها قائم كما كان، بل حكمها اليوم ثابت في كثير من مساكن المسلمين في البوادي والصحارى ونحوها" (م. 12، ص. 303).
- 14 انظر: ابن الجوزي. **نواسخ القرآن**، ص. 200؛ **زاد المسير**، م. 5، ص. 374؛ و القرطبي، م. 12، ص. 303؛ وابن كثير، ج. 5، ص. 124؛ والبقاعي، ج. 3، ص. 311؛ والسيوطي. **الإتقان في علوم القرآن**، ص. 68.
- 15 الخطيب الشريبي، ج. 2، ص. 639؛ وابن كثير، ص. 125
- 16 الفخر الرازي، ج. 24، ص. 28، والقرطبي، ص. 302-303.
- 17 الطبري، م 10، ص. 161.
- 18 الماوردي، ص. 141.
- 19 الطبري، م 10، ص. 161. انظر كذلك: أبو حيان الأندلسي، **التفسير الكبير**، ج. 6، ص. 471-472.
- 20 مذكور في الطبري، م. 10، ص. 161، والماوردي، ص. 140.
- 21 النيسابوري، ج. 3، ص. 328.
- 22 الفخر الرازي، ج. 24، ص. 28.
- 23 جلال الدين المحلي وجمال الدين السيوطي، ص. 379.
- 24 الفخر الرازي، ج. 24، ص. 29.
- 25 الفخر الرازي، ج. 24، ص. 28. لنلاحظ هنا أن الخطيب الشريبي ينقل عن ابن عباس قولاً مخالفاً بعض الشيء لما نقله عنه الفخر الرازي من جهة السن، ونصه: "هي في الرجال والنساء أي البالغين أو من قاربوا البلوغ يستأذنون على كل حال في الليل والنهار للدخول عليكم كراهة الاطلاع على عوراتكم والتطرق بذلك إلى مساءتكم" (ج. 2، ص. 638).
- 26 مذكور في الطبري، م. 10، ص. 162، و النيسابوري، ج. 3، ص. 328. انظر كذلك الوجه الثاني الذي يورده الماوردي في تفسير قوله تعالى: "ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن" (ج. 3، ص. 141).

- <sup>27</sup> ابن الجوزي، زاد السير، م. 5، ص. 373؛ وانظر أدناه أيضا الاختلاف الحاصل بين المفسرين بشأن مفهوم الطفل من جهة الحرية.
- <sup>28</sup> لم يسم الفخر الرازي القائلين بهذا الرأي (ج. 24، ص. 28).
- <sup>29</sup> قرأ ابن عمر والحسن وأبو عمر وطلحة الحلم بالسكون، وهي لغة تميم، انظر ابن حيان، النهر الماد، ج. 2، ص. 472؛ والشوكاني، م. 4، ص. 50.
- <sup>30</sup> ابن كثير، ج. 5، ص. 125.
- <sup>31</sup> لا يخفى أن سن التمييز غير متفق عليه، ولو أن أغلبية الفقهاء عملوا على تحديده في سن السابعة فما بعدها. وقد ذهب عبد الله ناصح علوان إلى تحديدها ما بين السابعة والعاشرة، وهي السن التي "يلقن الولد فيه آداب الاستئذان وآداب النظر" (م. 2، ص. 387).
- <sup>32</sup> الماوردي، ج. 3، ص. 140.
- <sup>33</sup> الفخر الرازي، ج. 24، ص. 31.
- <sup>34</sup> قال ابن جريح: "قال لي عطاء بن أبي رباح: فذلك على كل صغير وصغيرة أن يستأذن"، مذكور في الطبري، م. 10، ص. 162.
- <sup>35</sup> أبو حيان. التفسير الكبير، ج. 6، ص. 471؛ وابن جزي الكلبي، ص. 478.
- "أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في السنن عن ابن عباس في <sup>36</sup> قوله: "ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم....." قال: إذا خلا الرجل بأهله بعد العشاء فلا يدخل عليه خادم ولا صبي إلا بإذنه حتى يصلي الغداة....."، مذكور في السيوطي، ج. 5، ص. 102؛ راجع أيضا الطبري، ج. 10، ص. 164.
- <sup>37</sup> الشوكاني، م. 4، ص. 50؛ كما يستخدم الطبري في موضع آخر لفظ "الصبيان الصغار"، انظر الطبري، ج. 10، ص. 163 و164.
- <sup>38</sup> انظر كذلك أبو حيان الأندلسي، التفسير الكبير، ج. 6، ص. 473.
- <sup>39</sup> الزمخشري، ج. 3، ص. 253.
- <sup>40</sup> "أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن في قوله: "والذين لم يبلغوا الحلم منكم" قال: أبناؤكم"، مذكور في السيوطي، ج. 5، ص. 103.
- <sup>41</sup> من غير أن يبينوا السن الذي يتمكن فيه الطفل أن يميز بين العورة وغيرها أو يعقل معنى الكشفة ونحو ذلك. أما في علم النفس الحديث، فمن المعروف أن سيجموند فرويد كان قد حدد المرحلة القضيبيية ما بين سن الثالثة والسادسة، وتتميز هذه المرحلة بوعي الطفل بانتمائه إلى الذكورة أو الأنوثة. أما حديثا فقد ذهب المحلل النفسي روبرت ستولر (1968) الذي اشتهر بأبحاثه المتخصصة في هذا الشأن إلى أن الوعي بالهوية الجنسية لدى الطفل يبدأ قبل هذا السن.
- <sup>42</sup> القرطبي، م. 12، ص. 304.
- <sup>43</sup> انظر على التوالي الخطيب الشربيني، ج. 2، ص. 638، وحاشية العلامة الصاوي على تفسير الجلالين وتفسير الجلالين، م. 3، ص. 146.
- <sup>44</sup> الطبري، م. 10، ص. 162.
- <sup>45</sup> أبو حيان. النهر الماد من البحر المحيط، ج. 2، ص. 472.
- <sup>46</sup> مذكور في الطبري، م. 10، ص. 162.

- 47 الفخر الرازي، ج. 24، ص. 28.
- 48 الشافعي، ص. 360.
- 49 يقول أبو يحيى زكريا الأنصاري في تفسيره: "إن قلت كيف أمر الله تعالى بالاستئذان لهم مع أنهم غير مكلفين؟ قلت: الأمر في الحقيقة لأولياهم ليؤدبهم" ص. 289. راجع كذلك موقف ابن قيم الجوزية صاحب كتاب تحفة المودود في أحكام المولود من مسؤولية الآباء في سياق آخر، ص. 170.
- 50 الطبري، م. 10، ص. 163.
- 51 أبو حيان. التفسير الكبير المسمى بالبحر المحيظ، ج. 6، ص. 471؛ الزمخشري، ج. 3، ص. 253.
- 52 أبو حيان. النهر الماد من البحر، ج. 2، ص. 472؛ راجع أيضا الخطيب الشربيني، ج. 2، ص. 638.
- 53 أبو حيان. النهر الماد من البحر، ج. 2، ص. 472.
- 54 الفخر الرازي، ج. 24، ص. 31.
- 55 الشوكاني، م. 4، ص. 51.
- 56 الخطيب الشربيني، ج. 2، ص. 638.
- 57 أبو حيان، التفسير الكبير، ج. 6، ص. 471.
- 58 الماوردي، ج. 3، ص. 141.
- 59 الخطيب الشربيني، ج. 2، ص. 639؛ وانظر شبه ذلك في حاشية الصاوي على تفسير الجلالين، م. 3، ص. 147.
- 60 الشوكاني، م. 4، ص. 52.
- 61 أحمد الصاوي، م. 3، ص. 147.
- 62 الخطيب الشربيني، ج. 2، ص. 639-640.
- 63 وهو قول عطاء ومعظم المفسرين، انظر الطبري، م. 10، ص. 165 والسيوطي. الدر المنثور، ج. 5، ص. 103.
- 64 السيوطي. الدر المنثور، ج. 5، ص. 103.
- 65 المرجع نفسه، ص. 103-104.
- 66 الخطيب الشربيني، ج. 2، ص. 640.
- 67 السيوطي. الدر المنثور، ج. 5، ص. 103.
- 68 الموضع نفسه.
- 69 الشافعي، ص. 360. وراجع أعلاه قول أبو يحيى زكريا الأنصاري.
- 70 الموضع نفسه.
- 71 ابن كثير، ج. 5، ص. 123.
- 72 الشربيني نقلا عن ابن عباس، ج. 2، ص. 638.
- 73 حاشية الصاوي على تفسير الجلالين، م. 3، ص. 147.
- 74 هذا التعليل لأبي بكر الرازي وقد أورده الفخر الرازي في تفسيره، ج. 24، ص. 31، وانظر كذلك أبو زكريا الأنصاري، ص. 289.

<sup>75</sup> ولو أن دعاء عمر بن الخطاب لم يقتصر على الخدم، ونصه كما أورده الفخر الرازي في تفسيره : "وددت أن الله نهى أبناءنا ونساءنا وخدمنا أن يدخلوا علينا في هذه الساعات إلا بإذن" (ج. 24، ص. 471-472).

<sup>76</sup> وقد تبعه في التنبيه إلى هذه الحقيقة كاتب آخر هو أحمد الأبيض (2000، ص. 149-150) إذ يقول : "وإذا ما تساهل الوالدان في بعض ذلك [يعني فيما يقع من خلوة بينهما] وشهده الأبناء فإنه ستكون له آثار سلبية على أعصابهم ونفسياتهم يعسر علاجها وقد تصاحبهم طوال حياتهم كعقد نفسية مستعصية على الحل...".

<sup>77</sup> سيد قطب، م. 4، ص. 2532.

<sup>78</sup> وقد يترجم اللفظ الألماني الذي استخدمه فرويد *Urszene* بالمشهد الأولي، ويغلب على المحللين النفسيين الفرنسيين ترجمته بالمشهد البدائي.

<sup>79</sup> لا بلانش وبونتاليس (1967)، ص. 481، الترجمة العربية.

<sup>80</sup> راجع في هذا الصدد كتاب :

M. Perron-Borelli (1997). **Dynamique du fantasme**. Paris, P. U. F.

<sup>81</sup> سيجموند فرويد (1905)، ص. 77.

<sup>82</sup> يتعلق الأمر بحالة "الرجل ذو الذئب"، وهي حالة شهيرة يمكن مراجعتها بتفصيل والاطلاع على مناقشة مستفيضة لها في :

E. Roudindesco et M. Plon (1997) , p. 767-772.

<sup>83</sup> سورة النور (آية 56 و57 برواية ورش، و 58 و59 برواية حفص).

<sup>84</sup> سيجموند فرويد (1939)، ص. 137-138.

<sup>85</sup> لا بلانش وبونتاليس (1967)، ص. 481، الترجمة العربية. راجع كذلك

ما تقوله المحللة النفسية فرانسواز كوشار في هذا الصدد :

F. Couchard (1994), p. 145.

<sup>86</sup> راجع مقالة فرويد الشهيرة عن "النظريات الجنسانية الطفلية"

(1908).

<sup>87</sup>Art. « Traumatisme psychique ». In : E. Roudindesco et M. Plon (1997) , p. 965-966.

<sup>88</sup> بنجامين سبوك (1975)، ص. 278.

<sup>89</sup> المرجع السابق، ص. 280-281.

<sup>90</sup> B. Spock (1988), p. 90.

<sup>91</sup> B. Spock (1988), p. 92.

<sup>92</sup> بنجامين سبوك (1975)، ص. 281.

<sup>93</sup> المرجع السابق، ص. 283.

<sup>94</sup> المرجع نفسه، ص. 284.

<sup>95</sup> المرجع نفسه، ص. 285.

<sup>96</sup> وقد تجسدت نزعة العري واضحة لدى كثير من الدعاة إلى التربية المتحررة. وتعد مدرسة سمرهيل التربوية التي أسست في ضواحي لندن في السنوات العشرين من القرن المنصرم نموذجاً لها. ومن وصايا مؤسسها في هذه الشأن: "لا ينبغي أبداً تثبيط العري، وعلى الوليد أن يطلع على عرية والديه منذ ولادته". انظر:

A. S. Neil (1960), p. 293.

راجع الفصل الذي يعقده عن مذهبه في "الجنس" (ص. 263-304).

ويشير بنجامين سيوك إلى ظاهرة تفشي العري داخل الأسر الأمريكية ما بين سنتي 1960 و1970 بدعوى الرجوع إلى الطبيعة واتخاذ السرير الواحد لكل أفراد الأسرة. راجع: B. Spock (1988), p. 92.

<sup>97</sup> لاحظت فرانسواز كوشار أن التقارب الجنسي بين الأطفال والكبار في كامل أوروبا لم ينظر إليه على أنه أمر "مخجل" ومبعث للاضطرابات التي يتعرض لها الطفل إلا بعد أن اعتبر كائناً خاصاً وتم الاعتراف بقدرته على الإحساس بالانفعالات، ولم يحصل الوعي بذلك إلا حديثاً. وللتدليل على ذلك تذكر أنه ما بعد بداية القرن التاسع عشر بسنوات كان الآباء والأبناء في فرنسا وفي الدول المجاورة ينامون في غرفة واحدة وأحياناً في السرير الواحد. ولم يخطر على بال أحد أن يتساءل عما يمكن أن يصدم الطفل؛ فقد اعتبر بريئاً لا يفهم أفعال الكبار ومن ثم لا يتقبلها عقله ولو كان شاهداً عليها مراراً". هذا بالرغم من أن الكنيسة الكاثوليكية قد منعت مشاركة الأطفال أسرة آبائهم تحت طائلة العقاب بواسطة الأسقف أراس سنة 1687. انظر:

F. Couchard (1994), p. 129-130.

<sup>98</sup> راجع ما ذكرنا أعلاه بشأن دعوى نسخ آية الاستئذان وما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما في ذلك.

<sup>99</sup> سيجموند فرويد (1905)، ص. 77

<sup>100</sup> سيجموند فرويد (1939)، ص. 137.

<sup>101</sup> ومن ذلك كتاب **تحفة المودود بأحكام المولود** لصاحبه ابن قيم الجوزية (ت. 751 هـ / 1350م)، فهو نموذج رائع في هذا الباب أبان فيه صاحبه عن بصيرة نفاذة واستبصار أخاذ في تناوله لكثير من المناحي النفسية للطفل وتطبيقاتها التربوية بدءاً من مرحلة المهد وما بعدها. راجع نموذجاً لذلك الصفحات 164-165، و171-171، و204-207 من الكتاب.

<sup>102</sup> نذكر هنا نصين أحدهما لابن عرضون (992 هـ / 1584م) وهو مرب والثاني لابن عجبية (1224 هـ) وهو صوفي. يقول ابن عرضون مستشهداً بابن برجان: "وينبغي أن ينوي عند الجماع رجاء أن ألا يكون أحد في البيت غير زوجته أو جاريتها إذ أن ذلك عورة والعورة يتعين سترها، وقال ابن برجان في بعض أجوبته لا يجوز أن يطأها ومعها أحد في البيت حتى الطفل الصغير إذا كان يميز ولا يطأها مع أمنه من الخادم باستغراقها في النوم أصلاً وأهل البوادي كأهل المدن، فمن أراد أن يطأ زوجته فلا يكون معه في البيت أحد..." المذكور في الديلمي عبد الصمد (1987)، ص. 137-138.



أما ابن عجيبة فيقول : "فإذا دخل بها وقضى حاجته مكث في بيته ولا يفعل ما يفعله العوام من فضيحة نفسه بجروجه بدم البكاراة، فإن ذلك حرام. بل لا يدخل بيته حتى يخرج كل من في الدار ولا يترك أحدا ينتظره" ( ابن عجيبة، ص. 80).

<sup>103</sup> بالإضافة إلى رأي كل من سيجموند فرويد وبنجامين سبوك الذي عرضنا له سالفاً، نضيف هنا رأياً مماثلاً لأحد أطباء الأطفال، وفيه يورد أسباباً كثيرة على وجوب منع الطفل من النوم في غرفة الوالدين منها ما يقع من "المجازفة في جعله شاهداً مروعاً وصامتاً على النشاط الجنسي للوالدين الذي يؤوله على أنه تعبير أصم عن العدوانية والعنف". انظر : S. Marland (1973), p. 265-266.

<sup>104</sup> البقاعي، ج.3، ص. 311.

<sup>105</sup> راجع على سبيل المثال مؤلفات عبد الله ناصح علوان ومصطفى عبد الواحد وفتحي يكن (1972) ومحمد شديد (1982) ومحمود إبراهيم (1994) ويوسف مدن (1995). ومما له دلالة في هذا الصدد أن نجد اثنين من الباحثين المتخصصين أحدهما محللة نفسية فرنسية اسمها فرانسواز كوشار (1994) والثاني باحث اجتماعي مغربي هو عبد الصمد الديلمي (1995) لا يتطرقان البتة لآية الاستئذان مع صلتها الوثيقة بموضوع بحثيهما. وإذا كان هذا الباحث قد استطاع أن يدرك الحكم الشرعي في ضرورة الاختلاء عند المضاجعة (الديلمي، 1995، ص. 71-72)، فإن الباحثة الفرنسية تبدو غير مطلعة على الآية وإن أبانت في مواضع كثيرة من بحثها -وهي المحللة النفسية المتبصرة بدقائق الاستيهامات الجنسية عند الأطفال والكبار على السواء- عن معرفة غير هينة بكثير من الحقائق الشرعية في مجال الجنس. ومع ذلك فقد شاب معرفتها تلك بعض الغموض والخلط والأحكام المسبقة شأنها في ذلك شأن زميلها المغربي.

لجنة البحث والدراسة في التراث النفسي: العدد 17

---



---

إصدارات: مؤسسة العلوم النفسية العربية

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف 2016

## د. أحمد المطلي

الاختصاص : علم نفس تربوي

▪ الشهادات العلمية

الدكتوراة في علم النفس المرضي والعيادي - مدينة باريس، جامعة روني ديكارت، 1993  
الميزة : مشرف جدا



▪ شهادة الدراسات العليا المتخصصة في الإرشاد النفسي  
D. E. S. S. du Conseil psychologique

مدينة باريس، جامعة روني ديكارت، 1987

▪ شهادة الدراسات العليا المتخصصة في علم النفس العيادي  
D. E. S. S. de Psychologie Clinique

مدينة باريس، جامعة روني ديكارت، 1986

أبحاث ودراسات ونشاطات

▪ المشاركة في ندوات ومؤتمرات دولية متخصصة في كل من المغرب والقاهرة

وفرنسا وبلجيكا

▪ إلقاء محاضرات وتنشيط دورات تكوينية في مجالات نفسية وتربوية متخصصة في

عدة مدن مغربية تطوان، وطنجة، ومرتيل، والمضيق، والفنيدق، والشاون، وأصيلا، والغرائش، وفاس،

وبنجد ملال، والفقهي بن صالح، والرباط، وسلا، والدار البيضاء، ومراكش.

▪ أكثر من 60 بحث ومقالة منشورة في مجلات مغربية وعربية وأجنبية بالعربية والفرنسية

